الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

المدة النيابية: 2023-2027
الدورة العادية الثالثة

محضر جلسة

لجنة الصّناعة والتّجارة والثّروات الطبيعية والطاقة والبيئة

عدد 6

13 مارس 2025

❖ **تاريخ الاجتماع:** الخميس 13 مارس 2025

❖ **جدول الأعمال:**

-جلسة استماع إلى ممثلين عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وعمادة المهندسين التونسيين وكنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية (كونكت)، حول مقترح قانون عدد2024/59 يتعلق بتنقيح القانون عدد12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة.

❖ **الحضور:**

- الحاضرون: 07
- المعتذرون: 03
- الغائبون: 00
- الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: 12

❖ **بدايـــة الجلســة:** س 10 و35 دق. **رفع الجلسة:** س 15 و25 دق.

I. أعمال اللجنة

عقدت لجنة الصناعة والتجارة والثروات الطبيعية والطاقة والبيئة جلسة يوم الخميس 13 مارس 2025، وذلك في إطار مواصلة النظر في مقترح القانون عدد 59 لسنة 2024 المتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة.

واستمعت اللجنة خلال هذه الجلسة على التوالي إلى كل من الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وعمادة المهندسين التونسيين وكنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية.

وفي بداية الجلسة أكّد ممثلو الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية على أهمية قطاع الطاقات المتجددة كطاقة نظيفة وتنافسية وجاذبة للاستثمار وتعزز الاستقلالية الطاقية، وأشاروا إلى أن الاستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقي تعتمد أساسا على الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية ولكن رغم الجهود المبذولة تسجّل بلادنا عجزا متزايدا في الميزان الطاقي. وأكّدوا على أن الانتقال الطاقي يتطلب رؤية شاملة ومشروعا جماعيّا محفزا يترجم إلى استراتيجية طاقية مناسبة. وشدّدوا على ضرورة تشجيع القطاع الخاص للاستثمار في قطاع الطاقات المتجددة والتسريع في تنفيذ المخطط الشمسي التونسي وهو بلوغ نسبة 35% من إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، في أفق سنة 2035 ودعم المؤسسات الملتزمة بالتنمية المستدامة وإزالة الكربون واعتماد الاقتصاد الدائري عبر تبسيط الإجراءات وخاصة البنكية منها لتحقيق الأمن الطاقي والنهوض بالاقتصاد الوطني.

كما ثمّنوا هذه المبادرة التشريعية، وأشادوا بالعمل التشاركي بين اللجنة والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية. وشدّدوا على ضرورة إسناد امتيازات جبائية لفائدة المؤسسة التونسية لمساعدتها على تحسين نسبة الإدماج في مشاريع انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة والتي تصل حاليا إلى حدود 22% مشيرين إلى ضرورة إيجاد تكنولوجيا ملائمة في تونس حتى تستطيع المؤسسة التونسية الانخراط وتحقيق نسبة أكبر من الإدماج على غرار نسبة 40% المذكورة في مقترح القانون والتي يمكن أن تكون حاليا أداة تعطيل لتطوّر المشاريع في هذا المجال نظرا لعدم اكتساب المستثمر التونسي للخبرة المطلوبة. كما أكّدوا بخصوص

مشاريع انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة بطاقة قدرها 10 ميغاوات إمكانية تحقيق نسبة إدماج بـ 40%. ودعوا إلى ضرورة دعوة المستثمرين الأجانب لبعث مشاريع إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة في تونس. ولاحظوا أنه من الجدوى عدم تحديد نسبة الإدماج صلب القانون والإبقاء على الفصل بصيغته الحالية دون تنقيح. كما دعوا إلى ضرورة التسريع في آجال النظر في المشاريع المقدمة للهيئة التونسية للاستثمار مساهمة منها في دعم مجهودات الدولة في هذا المجال.

وأشار ممثلو عمادة المهندسين التونسيين إلى ضرورة إعداد دراسة مفصلة فنية واقتصادية يقع على ضوئها تحديد سياسة المحتوى المحلي حسب مصادر الطاقة المتجددة المطلوبة، وحجم المشروع، والتكنولوجيا المستعملة حتى لا تكون نسبة الإدماج 40% سببا لتعطيل المشروع خاصة وأنه ليس من المؤكد وأن النسيج الصناعي التونسي قادر على توفير هذه النسبة. واقترحوا أن يتمّ اعتماد شرط شريك محلي في إنجاز المشاريع واستغلالها، واعتبار درجة الإدماج المحلي كمعيار من معايير اختيار العروض دون اشتراط نسبة معينة. وأشاروا إلى ضرورة توضيح مفهوم مصطلح إدماج محلي ضمن مقترح القانون، هل هو ما سيدفع بالدينار التونسي أو مساهمة النسيج الصناعي التونسي؟

كما ثمّنوا توسيع دور مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم في رسم سياسة ومخطط انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة وإدراجه في مخطط التنمية. على أن يقتصر هذا الدور على المصادقة على التوجهات والأهداف والخطوط العريضة للمخطط وأن يتمّ ترك حيز كاف من المرونة في التنفيذ حتى لا يكون سببا في تعطيل تنفيذ مخطط الانتقال الطاقي. وأشاروا إلى إمكانية التنصيص في القانون على مشاركة مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات في مرحلة إعداد المخطط. كما قدّموا جملة من الملاحظات الهادفة الى مزيد تحسين وتدقيق وتجويد نص المقترح انطلاقا من تجربتهم ومن الدراسات العلمية التي أنجزوها. وعرضوا من ناحية أخرى مقترحات إضافية لتنقيح القانون الأصلي قصد ضمان حسن تفعيله وتحقيق الأهداف المرجوة منه. وأكّدوا أنه بالإمكان وضع نقاط استفهام على طلبات العروض من ناحية وضعها القانوني في ظل عدم إعداد مخطط طاقي. وتساءلوا عن أسباب عدم بلوغ الأهداف المرسومة لسنة 2020 وسنة 2025 وهل تمّ تجاوز الإشكاليات التي كانت سببا في عدم بلوغ هذه الأهداف.

ومن جهتهم عبّر ممثلو كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية (كونكت) عن استبشارهم بمقترح القانون لا سيما تقديم حلول للإشكالات التي حالت دون تطبيق القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 المتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، في إطار انسجام كامل للمقترحات يعبّر عن رؤية شاملة للانتقال الطاقي وانتهاج سياسة اقتصادية منسجمة معه. وأكّدوا أن البنية التحتية المتوفرة حاليّا لا تمكّن من تحقيق الأهداف المرسومة من انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة مشيرين إلى أن ما تمّ انتاجه من طاقة نظيفة متأتية أساسا من الإنتاج الذاتي وما تنتجه محطات الرياح. واقترحوا اعتماد نسبة إدماج في حدود 30% عوض 40%.

وفي تدخّلاتهم ثمّن النواب الملاحظات المقدمة والتفاعل الإيجابي مع نص المقترح. وأشاروا إلى أن تقديم هذه المبادرة يهدف إلى رفع التجاوزات القانونية الحاصلة حاليا والمتمثلة في مواصلة تجاهل إلزامية إعداد مخطط انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة في إطار الشروط المنصوص عليها في القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة. ودعوا الدولة إلى المبادرة بتهيئة أراض وتقسيمها إلى قطع لإقامة محطات لإنتاج الكهرباء من الطاقة الشمسية ودعوة المستثمرين التونسيين إلى الاستثمار في هذا المجال، وذلك في إطار الدور الاجتماعي للدولة الذي يتعزز بتحقيق نسب نمو معتبرة من خلال خلق الثروة وتشجيع الاستثمار. ولاحظوا أن قطاع الطاقات المتجددة يتقدّم في اتجاه واحد وهو نظام الإنتاج الذاتي بينما يتعثّر نظام اللزمات ونظام التراخيص. ودعوا إلى ضرورة إيجاد الحلول الملائمة لتسهيل التمويلات البنكية إضافة إلى السعي إلى توفير التمويل الأجنبي للمشاريع المزمع بعثها. واعتبر بعض النواب أن سنّ مجلة استثمار خاصة بالطاقات المتجددة يمثّل أولوية في الفترة الحالية.

وارتأى بعض النواب أن يتم الاتجاه نحو إعداد كراسات شروط متعلقة بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة عوض اعتماد نظامي اللزمات والتراخيص وذلك في إطار تشجيع الاستثمار الداخلي والخارجي. كما عبّر بعض النواب الآخرين عن رؤيتهم في عدم التنصيص على نسبة إدماج معينة صلب مقترح القانون نظرا لإمكانية تغيّر هذه النسبة من مشروع إلى آخر سواء بالزيادة أو بالنقصان.

وثمنوا أهمية اعتماد نظرة تشاركية في صياغة المبادرات التشريعية واعداد البرامج والاستراتيجيات نظرا للأهداف النوعية للسياسة الطاقية في علاقة بالتنمية والتشغيل والقيمة المضافة والنمو.

II. قرار اللجنة

مواصلة النظر في مقترح القانون عدد 59 لسنة 2024 المتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة.

رئيس اللجنة	مقرّر اللجنة
شكري بن البحري	مهى عامر